

تونس في:

٢٥

جع

٢٠١٩

منشور عدد		
2019	04	٧٩

من وزير التربية  
إلى  
السيدات والساسة  
المديرين العامين ومديري الإدارة المركزية  
المندوبيين الجهويين للتربية  
مديرات ومديري المدارس الإعدادية و المعاهد الثانوية  
مديرات ومديري المدارس الابتدائية

الموضوع : حول فتح المنازرة بالملفات لانتداب قيمين عامين دورة 2019.  
المرجع: - الأمر عدد 2522 لسنة 2013 المؤرخ في 10 جوان 2013 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك القيمين العامين التابعين لوزارة التربية كما وقع تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 1145 لسنة 2017 المؤرخ في 18 أكتوبر 2017.

- القرار المؤرخ في 21 مارس 2014 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة بالملفات لانتداب القيمين العامين كما وقع تنقيحه وإتمامه بالقرار المؤرخ في 15 مارس 2016.
- قرار وزير التربية المؤرخ في 14 نوفمبر 2019 المتعلق بفتح المنازرة بالملفات لانتداب قيمين عامين.

وبعد، تنظم وزارة التربية بداية من يوم 27 ديسمبر 2019 والأيام الموالية مناظرة بالملفات لانتداب قيمين عامين وذلك في حدود مائة وأربعين (140) مركزا.

#### ١ - شروط المشاركة :

يمكن أن يشارك في المنازرة المذكورة:

- القيمون الأول فوق الرتبة المترسمون في رتبهم وغير الحاملين للشهادة الوطنية للإجازة أو لشهادة الأستاذية أو ما يعادلها.
- القيمون الأول المترسمون في رتبهم والمتوفر فهم شرط ست(6) سنوات أقدمية على الأقل في سلك القيمين وغير الحاملين للشهادة الوطنية للإجازة أو لشهادة الأستاذية أو ما يعادلها.
- القيمون المترسمون في رتبهم والمتوفر فيهم شرط ثماني(8) سنوات أقدمية على الأقل في سلك القيمين المتخصصين على الشهادة الجامعية للمرحلة الأولى على الأقل.
- القيمون المترسمون في رتبهم والمتوفر فيهم شرط عشر(10) سنوات أقدمية على الأقل في سلك القيمين.



- المعلمون الأول ومعلمو التطبيق ومعلمو التطبيق الأول المترسمون في رتبتهم والمتوفر لهم شرط عشر (10) سنوات أكademie على الأقل في سلك مدرسي التعليم العاميين بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة التربية والتحصلون على الشهادة الجامعية للمرحلة الأولى على الأقل.

## 2- ترتيب المرشحين:

يتم ترتيب المرشحين ترتيباً تفاضلياً طبقاً للمقاييس التالية :

### أ- القيمون الأول فوق الرتبة (أ):

- التنفييل بأربع (4) نقاط عن كل سنة في رتبة قيم أول فوق الرتبة (أ).
- التنفييل بثلاث (3) نقاط عن كل سنة في رتبة قيم أول (أ).
- التنفييل بنقطتين (2) عن كل سنة في رتبة قيم (أ).
- التنفييل بنقطة واحدة (1) عن كل سنة لبقية الأقدمية في إطار القيمين بما في ذلك عون التأطير وعون وقتي صنف ب مكلف بخطة قيم وعون وقتي من الصنف الفرعى 3 مكلف بخطة قيم أول.
- يحتسب العدد الإداري كاملاً (على 100) للسنة التي تسبق سنة الترشح.
- التنفييل بخمس (5) نقاط للذين تم تكليفهم بنيابة وقنية للقيام بمهام قيم عام.
- التنفييل بخمس (5) نقاط لحاملي شهادة البكالوريا مع سنتين جامعيتين بنجاح.

### ب- القيمون الأول (أ):

- التنفييل بثلاث (3) نقاط عن كل سنة في رتبة قيم أول (أ).
- التنفييل بنقطتين (2) عن كل سنة في رتبة قيم (أ).
- التنفييل بنقطة واحدة (1) عن كل سنة لبقية الأقدمية في إطار القيمين بما في ذلك عون التأطير وعون وقتي صنف ب مكلف بخطة قيم وعون وقتي من الصنف الفرعى 3 مكلف بخطة قيم أول.
- يحتسب العدد الإداري كاملاً (على 100) للسنة التي تسبق سنة الترشح.
- التنفييل بخمس (5) نقاط للذين تم تكليفهم بنيابة وقنية للقيام بمهام قيم عام.
- التنفييل بخمس (5) نقاط لحاملي شهادة البكالوريا مع سنتين جامعيتين بنجاح.

### ج- القيمون (أ):

- أ- التنفييل بنقطتين (2) عن كل سنة في الرتبة (أ).
- ب- التنفييل بنقطة واحدة (1) عن كل سنة لبقية الأقدمية في إطار القيمين بما في ذلك عون التأطير وعون وقتي صنف ب مكلف بخطة قيم وعون وقتي من الصنف الفرعى 3 مكلف بخطة قيم أول.
- ت- يحتسب العدد الإداري كاملاً (على 100) للسنة التي تسبق سنة الترشح.
- ث- التنفييل بخمس (5) نقاط للذين تم تكليفهم بنيابة وقنية للقيام بمهام قيم عام.
- ج- التنفييل بخمس (5) نقاط لحاملي الشهادة الوطنية للإجازة أو شهادة الأستاذية أو شهادة معادلة.

### د- المعلمون الأولون ومعلمو التطبيق (أ) و معلمو التطبيق الأول (أ):

- يحتسب آخر عدد بيداغوجي على (20) ضارب 5 .
- التنفييل بعشر (10) نقاط لحاملي الشهادة الوطنية للإجازة أو شهادة الأستاذية أو شهادة معادلة.



- التنفيذ بخمس (5) نقاط لحاملي شهادة البكالوريا مع سنتين جامعيتين بنجاح.

### 3- إجراءات الترشح :

#### 1-3 محتوى ملف الترشح :

- يجب على الراغبين في الترشح للمناظرة المذكورة الذين توفر لهم الشروط المطلوبة المبادرة بالتسجيل عن بعد عبر الشبكة التربوية على الموقع التالي: [www.edunet.tn](http://www.edunet.tn) وذلك في أجل أقصاه يوم 29 نوفمبر 2019 ثم سحب مطالب الترشح ووثيقة الالتزام من نفس الموقع وإيداعها عن طريق التسلسل الإداري وتسجل هذه المطالب وجوبا بمكتب الضبط للإدارة التي ينتمي إليها المرشح مرفقة بالوثائق التالية في أجل أقصاه يوم 3 ديسمبر 2019 :
  - نسخة من قرار تسمية المرشح في رتبته الحالية.
  - نسخة من قرار الانداب في سلك القيمين بالنسبة للمرتقين إلى رتبة قيم أول.
  - نسخة من قرار الترسيم في رتبته.
  - قائمة مفصلة ومحينة في الخدمات للمعنى بالأمر مضابة من قبل رئيس الإدارة.
  - نسخة من قرار الإدماج في رتبة تخول للمترشح حق التنفيذ.
  - نسخة من العدد الإداري للسنة التي تسبق سنة الترشح بالنسبة إلى القيمين الأول والقيمين.
  - نسخة من آخر تقرير التفقد يتضمن العدد البيداغوجي بالنسبة إلى المعلمين الأول ومعلجي التطبيق ومعلبي التطبيق الأول.
  - نسخة من وثيقة تثبت التكليف بمهام قيم عام صادرة عن الإدارة العامة للموارد البشرية.
  - نسخة من قرار أو عقد عمل مع وزارة التربية في خطة عون تأطير ونسخ من قرارات أو عقود التجديد عند الاقتضاء.
  - نسخة مطابقة للأصل، عند الإقتضاء من الشهائد العلمية التي تمكّن المرشح من حق التنفيذ.
- تتم دعوة كلّ مرشح تم قبول مطلب ترشحه لإجراء حوار بهدف إلى التعرف على مؤهلات المرشح النفسية (القدرة على التواصل ، التحلّي بروح المبادرة . ....) ومدى تكوينه وقدراته المهنية و مظهره وتشرف على هذا الحوار لجان فرعية جهوية وتستند هذه اللجان الفرعية الجهوية عددا على (100) يكون معدل مجموع الأعداد المسندة من قبل أعضائها يضاف كاما إلى مجموع النقاط المتحصل عليها عند دراسة الملفات وفي صورة التساوي تعطى الأولوية للأكبر سنًا. كما تلغى مشاركة كل مرشح تختلف عن إجراء هذا الحوار.
- إثر الإعلان عن نتائج المناظرة، تتولى الإدارة تعيين المقبولين بمراكز عملهم وفي صورة عدم التحاق المرشح أو رفضه للمركز بعد مرور خمسة عشرة (15) يوما من إعلامه عن طريق رسالة مضمونة الوصول مع الإشعار بالبلوغ فإنه يشطب من قائمة المقبولين نهائيا، ويتم تعويضه بالمرشح المسجل والمترتب على نفس المركز وذلك حسب الترتيب التفاضلي وينتهي العمل بهذه الصيغة ستة (6) أشهر على أقصى تقدير بعد التصريح بالقائمة النهائية.

## 2- اختبارات المرشح :

يجب على كل مرشح اختيار عشرة (10) مراكز على الأكثر بكل دقة كما تجدر الإشارة إلى أنه يعتبر لاغيا كل مركز يتم تكراره وكل مركز مخصص للذكور تم اختياره من قبل الإناث وكل مركز مخصص للإناث يتم اختياره من قبل الذكور.

لذا، فالرجو من السيدات والساسة مدیرات ومدیري الادارة المركزية ومدیرات ومدیري المدارس الإعدادية والمعاهد والمدارس الابتدائية أن يوجهوا إلى الادارة العامة للموارد البشرية بالإدارة المركزية والمندوبيات الجهوية للتربية مطالب المرشحين الراجعين إليهم بالنظر بعد إمضائها والتأكيد من صحة الإرشادات الواردة بها ومن توفر كافة الوثائق المطلوبة وذلك في أجل أقصاه يوم 6 ديسمبر 2019.

والمرغوب من السيد المدير العام للموارد البشرية والسيدات والساسة المندوبين الجهويين للتربية :

- دراسة مطالب الترشح وتأشيرها بعد التأكيد من استجابة أصحابها إلى الشروط القانونية والتأكيد من احتواء الملفات على كل الوثائق المطلوبة.
- توجيه ملفات الترشح مجمعة ومبوبة حسب الرتبة الحالية للمترشحين ومرفقة بقائمة اسمية بهم إلى إدارة المناظرات المهنية وذلك في أجل أقصاه يوم 16 ديسمبر 2019.

### ملاحظات عامة :

- يرفض وجويا كل مطلب ترشح يسجل بعد تاريخ ختم الترشحات عن بعد ويعتبر تاريخ التسجيل عن بعد دليلا على ذلك.
- يعتبر لاغيا كل مطلب ترشح لا يقدم على المطبوعة الخاصة المسحوبة من الموقع عند التسجيل وعبر التسلسل الإداري
- كما يعتبر لاغيا كل مطلب ترشح يرد بعد يوم 3 ديسمبر 2019 أو لا يتضمن الوثائق المطلوبة ماعدى الشهائد العلمية وقرارات وعقود العمل مع وزارة التربية في خطة عون تأثيرها تخول حق التنفيذ.
- لا يستدعي للحوار إلا المرشحون الذين توفر لهم الشروط المطلوبة للمشاركة في المناظرة
- في صورة تخلي مرشح عن مركز تحصل عليه إثر الإعلان عن نتيجة المناظرة فإن عدم التحاقه بهذا المركز يعرضه إلى الإجراءات الإدارية التي تقتضيها الحالة.

ونظرا لما يكتسيه هذا الموضوع من بالغ الأهمية، فإني أدعوكم إلى الحرص على تطبيق ما جاء بهذا المنشور بكل عنابة.

والسلام

عنه وزیر التربیة  
الكاتب العام  
فؤاد الشکری بن ریحیب

